نساء وفتيات سيناء في قبضة العنف

نساء وفتيات سيناء في قبضة العنف

قام بتنفيذ التّقرير فريق مؤسسة بلادي جزيرة الإنسانية- منظّمة حقوقيّة تدعم النّساء والأطفال في مصر منذ 2017.

خلفية عن المنظمة

تعمل بلادي على تفكيك البنية المؤسسيّة للعنف والظّلم من خلال توثيق انتهاكات النّظام المصريّ ضدّ الأطفال والنّساء والأقليّات وتوعية المجتمع الوطني والدّولي وأصحاب القرار بها. كما تقوم بالضّغط والمناصرة من أجل تعديل التّشريعات التي تقنّن الإنتهاكات مع مناشدة السّلطات لتفعيل القوانين المهجورة، والتي بتطبيقها يمكن حماية الحقوق والحريّات. توفّر بلادي سبل الحماية والدّعم القانوني والنّفسي للأطفال والنساء المصريّين/ات السّجناء/ات على خلفيّة قضايا سياسيّة.

يأتي هذا التّقرير ضمن مشروع "نساء وفتيات سيناء" الّذي أطلقته بلادي في ديسمبر 2022، ويتمثل في تسليط الضّوء على معاناة نساء وفتيات محافظة شمال سيناء ما بين مطرقة الدّولة الإسلاميّة وسطوتها وسندان السّلطات المصريّة.

[1]

الخطّة البحثيّة

- المنهجيّة

- حول محافظة شمال سيناء

- الفصل الأوّل: نساء وفتيات سيناء بين مطرقة نظام القبائل وسندان تنظيم داعش

- الفصل الثاني: نساء وفتيات سيناء في قبضة السّلطات المصريّة
  - المبحث الأوّل: القبض والاختفاء القسريّ
  - المبحث الثّاني: التّحقيق والحبس الاحتياطي والمحاكمات

- الخاتمة والتّوصيّات

المنهجيّة

يعمل هذا التّقرير على تسليط الضوء على وضع النّساء والفتيات اللواتي كنّ مقيمات في المناطق الّتي استولت عليها ولاية سيناء التّابعة لجماعة داعش الإرهابيّة، ومن ثمّ إلقاء القبض عليهنّ وإدراجهنّ على ذمّة القضايا المعروفة إعلاميّاً بقضايا "ولاية سيناء" أو قضايا "داعش"، حيث تتمحور التّهم الموجهة لهنّ على السواء أما حول الانضمام لولاية سيناء، أو لجماعة داعش الإرهابيّة.

اعتمدت بلادي في هذا التّقرير على عيّنة بحثيّة مكوّنة من 112 امرأة يتوزعن إلى 106 سيدة، و6 فتيات تم إلقاء القبض عليهنّ ما بين عاميّ 2018 و 2022، وقد تمّ إدراجهنّ على ذمم 24 قضية (6 قضايا تابعة لنيابة أمن الدّولة العليا، 15 قضيّة منظورة أمام النّيابات والمحاكم العسكريّة، 3 قضايا منظورة أمام النيابات العامة ومحاكم الجنح)، وقد تم انتقاء عينة مكونة من 94 سيدة وفتاة تملك منظمة بلادي معلومات كافية بشأن حالاتهن، ومن بين هؤلاء من تمّ توجيه أسئلة لـ 19 منهن بخصوص مسائل شخصيّة تخصّ اتهامهنّ في قضايا سيناء، إضافة إلى توجيه مجموعة أسئلة توثيقيّة أخرى لـ 26 منهن. وأخيراً عيّنة بحثيّة أخرى مكوّنة من سيدتين وفتاة وشاب منتمين/ات أو لهنّ محل إقامة داخل قبائل شمال سيناء. وقد تمثّلت منهجيّة بلادي في جمع البيانات على المصادر الأوّليّة المتمثلة في إجراء المقابلات مع عدد من السّجينات السّابقات وذويهنّ في الفترة ما بين عاميّ 2019 و 2022، كما أجرت بلادي عدداً من المقابلات الأخرى مع أفراد مقيمين\ات في محافظة شمال سيناء في ديسمبر 2022، إضافةً إلى مصادر ثانويّة مباشرة حيث أجرت بلادي عدداً من المقابلات مع مصادر ثانوية مباشرة وذلك في الفترة ما بين عاميّ 2019 و 2022، وأخيراً مصادر ثانويّة غير مباشرة عبر متابعة التّقارير والإحصائيّات والبيانات الرّصديّة الصّادرة عن منظّمات المجتمع المدنيّ المعنيّة بشؤون سيناء، ومتابعة المواقع الصحفيّة والإخباريّة ومواقع التّواصل الاجتماعيّ.

واجهت بلادي عدداً من الصّعوبات خلال كتابة هذا التّقرير، وقد بدأت مع أول محاولات الوصول لمعلومات دقيقة ومفصّلة عن شكل ونظام الحياة داخل محافظة شمال سيناء الّتي يعاني قاطنيها من التّهميش المستمر من قبل السّلطات المصريّة، والجهات الإعلاميّة، وحتى غياب أي معلومات رسميّة عن وضع النّساء والفتيات المقيمات في المناطق الّتي استولت عليها ولاية سيناء التّابعة لجماعة داعش الإرهابيّة مع سياسة التّعتيم الكامل المنتهجة من قبل السّلطات المصريّة، إضافة لصعوبة الوصول إلى النّساء والفتيات المعنيّات بالبحث إما لتواجدهنّ داخل السّجون المصريّة أو لرفضهنّ الإدلاء بالمعلومات عقب خروجهنّ لاعتباراتٍ أمنيّة، وأخيراً صعوبة التّواصل مع ذويهنّ القابعين/ات إما بمحافظة شمال سيناء في ظل محدوديّة وسائل الإتصال، أو لرفضهنّ المشاركة من الأساس إما لاعتباراتٍ أمنيّة، أو لخوفهنّ على بناتهنّ أو زوجاتهنّ داخل السّجون المصريّة.

تجدر الإشارة إلى أن منظّمة بلادي قامت بتقديم شكوى إلى "منظّمة الأمم المتحدة" بتاريخ 31 يوليو 2022 ضدّ الانتهاكات الّتي تمارسها "السّلطات المصريّة" بشأن إعادة تأهيل ودمج النّساء والفتيات المتهمات في قضايا داعش وولاية سيناء.[1]

حول محافظة شمال سيناء:

تقع محافظة شمال سيناء في الشّمال الشّرقي لجمهوريّة مصر العربيّة في شبه جزيرة مجاورة لفلسطين المحتلة وتطل على البحر الأبيض المتوسط والبحر الأحمر. ويبلغ عدد سكانها ما يقارب النصف مليون نسمة لكنه سجل تراجعا إلى حدود 450531 ألف نسمة بسبب الحرب على الإرهاب المتواصلة منذ سنوات.[2]

انضمت سيناء إلى الإدارة المحليّة لأوّل مرّة بالقرار الجمهوريّ رقم 811 لسنة 1974 كما صدر القرار الجمهوريّ رقم 84 لسنة 1979 بتقسيم شبه جزيرة سيناء إلى محافظتي شمال وجنوب سيناء نظرا لكبر مساحتها، حيث تضم شمال سيناء 6 مراكز إداريّة هي: العريش - رفح - الشيخ زويد - بئر العبد - الحسنة - نخل ويدخل فى نظامها 84 قرية.[3]

عانت محافظة شمال سيناء طيلة عقود من الصّراعات المسلّحة حيث تمّ اجتياحها من الجيش الإسرائيليّ سنة 1956 قبل أن ينسحب منها بعدها بسنة واحدة،[4] ثمّ تعرّضت إلى الإحتلال الإسرائيليّ مرّة ثانية سنة 1967، وسعت الدّولة الصّهيونيّة إلى تهويد المنطقة من خلال بناء مستوطنات زراعيّة[5] لكن بعد توقيع معاهدة كامب ديفيد سنة 1978 بدأ الانسحاب الإسرائيليّ من المحافظة تدريجيّا لتتحرّر نهائيّا سنة 1982.[6]

---

1 "Complaint on the Rehabilitation and Integration of Women and Girls Accused in 'Daesh' and 'Sinai' Cases" BELADY- An Island For Humanity, 31/7/2022

2 الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تم زيارة الصفحة في ديسمبر 2022، على الرابط: https://2u.pw/eXsGOM

3 المصدر السابق

4 المصدر السابق

5 المصدر السابق

6 المصدر السابق

بعد تحريرها بدأت عقود الإهمال من الدّولة المصريّة لمحافظة النّصف مليون ساكن في ظل سياسة الاهتمام بالمركز على حساب الأطراف، وبعد ثورة 25 يناير 2011 تفاقمت معاناة سكان شمال سيناء بسبب تدهور الأوضاع الاقتصاديّة والاجتماعيّة مع غياب الاستقرار السّياسيّ، ولكن ما زاد الوضع تأزما هو تواجد تنظيم "ولاية سيناء" الّذي أعلن ولاءه لتنظيم "داعش" في نوفمبر تشرين الثّاني 2014.[7] وقد أعطى ذلك مبررات للسّلطات المصريّة لإطلاق عدّة عمليّات عسكريّة موسّعة بهدف تطهير المنطقة من الجماعات الإرهابيّة والمسلّحة ابتداء بـ"عمليّة النّسر" الّتي بدأها الجيش سنة 2011،[8] ثمّ "العمليّة العسكريّة الموسّعة" الّتي انطلقت سنة 2013،[9] وأخيراً "العمليّة الشّاملة سيناء" الّتي تمّ إطلاقها سنة 2018.[10]

وقد عرف أهالي المحافظة مختلف أنواع الانتهاكات من طرفيّ الصّراع في الحرب على الإرهاب سواء من خلال الهدم العشوائيّ لمنازل المواطنين،[11] والتهجير القسري،[12] القتل غير القانونيّ أو التّعسفي بما في ذلك القتل خارج نطاق القانون على يد الحكومة أو وكلائها ومن قبل الجماعات الإرهابيّة، الاختطاف، والاختفاء القسريّ من قبل الأمن الوطني، القبض التّعسفي، التّعذيب وحالات المعاملة أو العقوبة القاسيّة أو اللاإنسانيّة أو المهينة من قبل السلطات، السّجن السّياسي وما يتبعه من الانتهاكات الجسيمة.[13]

ينتشر النظام القبلي في شمال سيناء وتعاني تلك القبائل من التّهميش والإهمال من قبل الحكومات المتعاقبة، وقد يزيد الإهمال والتّهميش خاصّة لأولئك الّذين يقطنون الجبال الصّحراويّة، فتصوّرهم الدّولة على أنّهم "بدو سيناء" بعيدا عن كونهم/هن مواطنين/ات مصريين/ات.[14]

كما تفتقد قبائل سيناء الكثير من مقوّمات الحياة الأساسيّة، فيعانون من تدهورٍ ملحوظ في البنية التّحتيّة للمحافظة بالكامل، خاصّة الأماكن البعيدة عن الحضر، وتزداد حدّة التّدهور كلما اقتربنا من القبائل الّتي تقطن الجبال النّائية، فمن جهة توافر الكهرباء في بعض من منازل البدو، وحسب شهادة أحد أفراد قبيلة التّرابين الّذي يقطن في منطقة القسيمة بمحافظة شمال سيناء خلال مقابلته مع بلادي أن الكهرباء تنقطع بشكل دائم. أما عن توافر شبكات المياه والصّرف الصحيّ ففي أفضل الأحوال يعتمد أفراد القبيلة على خزانات يملؤنها بأنفسهم، وتكون موصّلة بحسب الأصل بمنازلهم، إضافةً إلى عدم جاهزيّة غالبية الطّرق، وبقائها على حالتها الصحراويّة، وقلة المدارس والمعاهد التّعليمية، وأخيراً تدهور المنظومة الصّحيّة، حيث لا تتوافر مستشفيات مجهزة لاستقبال حالات الطوارئ أو العمليّات الجراحيّة.

> لو في القسيمة وحد رجليه اتكسرت ومحتاج عمليّة، لازم نسافر العريش، عشان المستشفيات هنا آخرها تخيط جرح.

يتسم النظام القبلي بالانغلاق وتهميش دور المرأة وانتهاك حقوقها كما سيتضح أدناه.

الفصل الأوّل: نساء وفتيات سيناء بين مطرقة نظام القبائل وسندان تنظيم داعش

تواجه الفتاة والسّيدة السّيناويّة حرماناً من العديد من الحقوق المقرّرة لها وفقاً للقانون المصريّ، والقواعد والمواثيق الدّولية نظرا للفكر السّائد في قبائل شمال سيناء، والمتضمن مجموعة من المفاهيم والعادات الرّاسخة الّتي قنّنت بحكم العادة، واستمدّت إلزاميتها من غطاء الدّين، فعملت على إعاقة مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسّياسيّة، وقد بلغ وضع النساء والفتيات حداً من التدهور حيث أنّ الكثيرات منهنّ لا يستطعن استخراج شهادات ميلاد لأطفالهنّ وفقا للمجلس القوميّ لحقوق المرأة،[15] كما أنّ الكثيرات منهنّ لا يحملن بطاقات رقم قوميّ إلا فى الضّرورة القصوى، إضافة إلى عقد القران يتم بدون قسيمة زواج، حيث أنّ عقد القران يتم في ضوء الأعراف والعادات والتّقاليد الخاصّة بالقبيلة، والمتمثّلة في الزّواج عرفيّاً دون أوراق تثبت ذلك، مما يترتب عليه ضياع حق المرأة في حال الطّلاق أو وفاة الزّوج، كما أنّها لا تمتلك الحق في الاعتراض على حق زوجها في التّعدد المنتشر داخل قبائل سيناء بكثافة.[16]

---

7 "نبذة عن تنظيم ولاية سيناء"، بي بي سي عربي، 1/7/2015، على الرابط: https://2u.pw/J0m6aE

8 "مصر: الجيش يبدأ عملية النسر ضد مسلحين بسيناء"، بي بي سي عربي، 15/8/2011، على الرابط: https://2u.pw/atPrjM

9 "بعد 100 يوم من العمليات العسكرية الموسعة انتهاكات منهجية مستمرة ومعاناة خانقة في سيناء"، المركز المصري للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، 22/12/2013، على الرابط: https://2u.pw/iDKYIW

10 أليسون مكمانوس، "الجيش المصري وحملة احتواء الإرهاب في شمال سيناء"، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، 13/7/2020، على الرابط: https://carnegieendowment.org/sada/82285

11 "المركز المصري يعبر عن قلقه من الهدم العشوائي لمنازل المواطنين في رفح"، المركز المصري للحقوق الإقتصادية والإجتماعية، 7/9/2013، على الرابط: https://2u.pw/j7uxp6

12 "سيناء خارج التغطية وآلاف الأسر مهددة بالتهجير القسري"، عربي 21، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/MeAQdV

13 تقرير حقوق الإنسان في مصر 2021، السفارة الأمريكية في مصر، 18/7/2022، على الرابط: https://2u.pw/uq6bZl

14 بي بي سي نيوز، بدو سيناء: "مهمشون لكن لسنا أقل انتماء لمصر"، على الرّابط: https://2u.pw/SSiJ4W

15 المجلس القومي لحقوق المرأة، تنمية المرأة السيناوية، على الرّابط: https://2u.pw/v58zTd

16 روز اليوسف، زواج العار، على الرابط: https://2u.pw/KP1lon

- **تنظيم داعش يعمّق المأساة**

منذ عقدين عرفت شبه جزيرة سيناء سلسلة عمليّات إرهابيّة خصيصاً بين سنوات 2004 و2006 كانت أهمها تفجيرات طابا بجنوب سيناء،[17] إلا أنّ وجود تنظيم إرهابيّ قويّ قادر على التّعبئة والصّمود طيلة سنوات أمام حملات الجيش وقوّات الأمن المصريّة المتتاليّة كان فعليّاً بعد ثورة 25 يناير 2011 حين أعلنت "جماعة أنصار بيت المقدس" عن وجودها سنة 2012[18] ونفّذت عدّة عمليّات إرهابيّة دمويّة مثل هجوم رفح[19] الّذي أسفر عن قتل 17 جنديّ ومحاولة اغتيال وزير الدّاخليّة محمد إبراهيم. ثمّ في نوفمبر/تشرين الثاني 2014 أعلن التّنظيم ولاءه لتنظيم "داعش"[20] واعتبر نفسه فرعاً إقليميّاً له، وغيّر تسميته إلى" تنظيم ولاية سيناء" لتبدأ موجة عنف خلّفت قتل 3076 مسلّحاً و 1226 من أفراد الجيش والشرطة بين يناير/تشرين الثّاني 2014 ويونيو/حزيران 2018 في شمال سيناء بحسب "معهد التّحرير لسياسات الشّرق الأوسط"[21] في واشنطن فيما رصدت منظمة بلادي حالات قتل لـ11 فتاة صغيرة وسيدة وطفلة رضيعة على الأقل، وتراجعت حقوق النساء والطفلات و تدهورت تدهورا كبيرا.

- **انتهاكات حقوق المرأة والطّفل في ظل النظام القبلي وتنظيم داعش:**

أ. <u>الأميّة تفترس نساء وفتيات سيناء</u>

كانت الأميّة حجراً أساسيّاً في بنيان قواعد العنف المترسّخة في أذهان داعش، فرغم أنّ الحق في التّعليم هو حق أساسيّ تكفله المواثيق والمعاهدات الدّوليّة[22] تنتشر الأميّة بين نساء وفتيات سيناء بشكل تقنّنه القبائل، وتغذيه الدّولة المصريّة، فوفقاً لإحصائيّة نشرتها الهيئة العامّة لتّعليم الكبار تخصّ محافظة شمال سيناء، فقد بلغت المؤشرات التّقديريّة لأعداد الأميّات من الإناث للشريحة العمريّة 15 سنة فأكثر حتى يوليو 2022 (28.3٪)[23] والشريحة العمريّة 10 سنوات فأكثر (24.7٪)[24] فيتضح لنا أن ما يقرب من ربع فتيات المحافظة أمياتٍ بشكلٍ كامل، وما يقرب من الثلث منهنّ لا يكملن مراحل التّعليم الأساسيّة.

علاوة على ذلك تعاني المحافظة نقصا في المدرسين/ات،[25] وذلك بالتّزامن مع القيود الاجتماعيّة الّتي ترى أن السّيدة أو الفتاة الّتي تعيش في نظام القبائل يجب أن تمنع من التّجول خارج نطاق القبيلة، إن لم تكن ممنوعة من الخروج من ساحة المنزل أو الخيمة الّتي تسكنها من الأساس، فخروج السّيدة أو الفتاة للدّراسة يعتبر تهديداً مباشراً للعادات والتّقاليد، وخروجاً عن الثّوابت القبليّة.[26] وحسب رواية شاهدة من المقيمات في قبائل سيناء، أن القبائل القريبة من الحضر، أو القبائل الكبيرة الّتي تنتشر في نطاقها المدارس بدأت في تغيير معتقداتها، وأقرّت بضرورة تعليم الفتاة، فعادة ما تخوض الفتاة المرحلة الإبتدائيّة، وقد تقرر بعض العائلات أن تخوض بناتهنّ المراحل الإعداديّة والثّانويّة، لكن نادراً ما تسمح أحد الأسر لفتياتهنّ بدخول الجامعات.

ب. <u>الزّواج القسريّ والتعدّد:</u>

في عرف قبائل شمال سيناء، تجبر الفتاة على الزّواج من أحد أبناء عمومتها، أو زوج آخر من داخل القبيلة قسراً "الزواج الداخلي"، باستثناء بعض القبائل الّتي تسمح للفتاة بالزّواج من خارجها مثل بعض من العائلات المنتمية لقبيلة السّواركة، فحسب المقابلات الّتي أجرتها بلادي لا تتم المقابلة بين العروسين، ولا يسمح لهما برؤية بعضهما إلا بعد عقد القران، لكن تتم المقابلة بين الأسرتين -والدة الرّجل تقابل الفتاة، ووالد الفتاة يقابل الرّجل-، وتتناقل مواصفات العروسين بينهما.

كما تنتشر ظاهرة تعدد الزّوجات داخل مجتمعات القبائل بشكل كبير، فغالباً لا يكتفي الزّوج بمجرد زوجة واحدة، لكنه يتزوج الثّانية والثّالثة والرّابعة، فيطلق على نفسه "أنا راجل عندي عزوة"، وحسب شهادة إحدى النّساء اللواتي سبق وأقمن في محافظة شمال سيناء داخل قبيلة التّرابين أثناء مقابلة لها مع بلادي لا تملك الزّوجة أن ترفض أو تقبل هذا الأمر.

> التعدد في القبائل كلها القريبة والبعيدة عن الحضر منتشر خالص، والست ملهاش إنها ترفض ده،
> ولو عملت كده فـ إما بيسيبها تهاتي لوحدها، أو لو بيحبها أو خايف على زعلها ممكن يجيبلها حتة دهب كده يشتري بيها رضاها

---

17 منظمة هيومن رايتس ووتش، "مصر: اعتقالات وتعذيب على تفجيرات طابا"، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/ulz5Qy

18 موقع فرانس 24، "من هي جماعة أنصار بيت المقدس التي أصبحت ذراع تنظيم الدولة الإسلامية في سيناء؟"، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/UJOPKY

19 موقع سكاي نيوز عربية، "مقتل ثمانية من منفذي هجوم رفح"، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/OlWG86

20 وكالة الأنباء رويترز، "بيان: جماعة أنصار بيت المقدس في مصر تبايع الدولة الإسلامية"، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/kGwVsp

21 "Egypt Security Watch," The Tahrir Institute for Middle East Policy, https://timep.org/esw

22 الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 26، على الرّابط: https://2u.pw/rYzH7W

23 الهيئة العامة لتعليم الكبار، المؤشرات التقديرية لأعداد السكان والأميين موزعة مراكز وأقسام للشريحة العمرية 15 سنة فأكثر حتى يوليو 2022، على الرّابط: https://2u.pw/JVM0L5

24 الهيئة العامة لتعليم الكبار، المؤشرات التقديرية لأعداد السكان والأميين موزعة مراكز وأقسام للشريحة العمرية 10 سنوات فأكثر حتى يوليو 2022، على الرّابط: https://2u.pw/hmB7aX

25 فيتو، وزير التعليم: تعيين مدرسين من شمال سيناء بمحافظتهم غير دستوري، على الرّابط: https://www.vetogate.com/2720413

26 الموقع نيوز، المرأة في سيناء... (تهميش..... جهل ..... إنكار)، على الرّابط: https://2u.pw/spzfC4

ويعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الزّواج قسريّاً "عندما لا يستطيع أحد الشّريكيْن أو كلاهما الدّخول في علاقة زواج بشكل حر لأنه يتعرّض للضّغط أو الإكراه أو التّهديد باستخدام العنف".[27] وبحكم طبيعة المجتمع القبليّ في شمال سيناء، وسيطرة تنظيم "داعش" على مناطق كثيرة وإخضاعها لحكمه فإن هذه الظاهرة الخطيرة وجدت البيئة الملائمة للانتشار حيث غالبا ما يتم الزّواج في شكل صفقة بين العائلات أحياناً، أو بين عائلة الضّحيّة وأحد أفراد التّنظيم الإرهابيّ.

تقدر نسبة النّساء والفتيات اللاتي وقع تزويجهنّ دون موافقتهنّ، بـ 50٪ أي نصف مجموع النّساء اللاتي تمّ اتهامهنّ بالانضمام لداعش واللاتي قامت بلادي بمعاينة حالاتهنّ وسؤالهنّ عن موافقتهنّ على الزّواج من عدمه، وهي نسبة تؤكد ارتفاع منسوب ظاهرة الزّواج القسريّ الّذي تجرمه المواثيق الدّولية.[28]

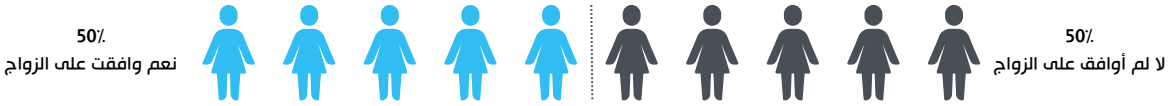

هل وافقت على الزواج ؟

ولئن بات من الضروري مراعاة مبادئ حقوق الإنسان الدولية، وتكريس المساواة بين الرّجل والمرأة وذلك بأن لا ينعقد الزّواج قانونا إلا برضا الطّرفين رضاءً كاملاً لا إكراه فيه، وإعرابهما عنه بشخصيهما بعد تأمين العلانيّة اللازمة، فإن ترك الدّولة المصرية لنساء شمال سيناء يواجهن أقدارهن في علاقة بتنظيم دمويّ لا يستعمل غير القتل سلاحاً له جعلهم يتصرفون بدافع الخوف بهدف حماية أنفسهم وعائلاتهم من بطشه؛ فيقبلون تزويج بناتهم لأفراد التّنظيم مكرهين، وفي أحيانٍ أخرى يزوجونهم لأحد أقاربهم فينضم بعد زواجه إلى تنظيم "داعش" لما يتمتع به التّنظيم من قدرة على الاستقطاب والحشد بسلاحيّ التّرغيب والتّرهيب.

تدفع العلاقة الزّوجيّة القسريّة الّتي تعاني خلالها سيدات سيناء ألماً نفسيّاً وجسديّاً إلى رغبتهنّ الملحّة في الطلاق، ولدى طرح سؤال بهذا الخصوص على عيّنة من نساء سيناء المتزوجات من أعضاء في تنظيم داعش ممن عاينت منظّمة بلادي حالاتهن، تجاوزت نسبة الرّاغبات في الطلاق منهنّ 85٪! وتعتبر هذه النّسبة مرتفعة للغاية تؤكد حجم معاناة هؤلاء النّساء اللاتي يجب اعتبارهنّ ضحايا، ومنحهنّ دعماً ماديّاً ورعاية نفسيّة خاصّة صحبة أبنائهنّ، وتمكينهنّ الخلاص من حياة الزّواج القسريّ والاعتماد الماديّ على داعش والجماعات الإرهابيّة، وليس التنكيل بهن ومعاملتهن كمجرمات أو إرهابيات.

ج. زواج القاصرات:

في شمال سيناء بشكلٍ عام ينتشر الزّواج المبكر، وتتفشى ظاهرة زواج القاصرات تحت غطاء العادات والتّقاليد وتضرب بالقوانين والمواثيق الدّوليّة عرض الحائط، فيتراوح عمر تزويج الفتيات داخل القبائل من 12 وحتى 16 عام وقد يصل إلى 18 عام في القبائل الّتي تقترب من أماكن الحضر وينتشر بها التّعليم.

ويعرف زواج الأطفال حسب منظّمة الأمم المتحدة للطّفولة على أنّه:

"أي زواج رسميّ أو أي ارتباط غير رسميّ بين طفلٍ تحت سن 18 عاماً وشخص بالغ أو طفل آخر"،[29]

ويتفق القانون المصريّ مع القوانين الدّولية في أنّ السّن القانونيّة الدّنيا للزّواج هي 18 سنة، ويذهب إلى أبعد من ذلك حيث يجرّم المأذون الّذي يقوم بعقد زواج أحد طرفيه لم يبلغ السّن القانونيّة المستوجبة رغم علمه بذلك مسبقاً،[30] لكن العيب الّذي يشوب القانون المصريّ الّذي من الوجيه تنقيحه في اتجاه تجريم الطّرفين الأساسيّين المسؤولين عن زواج القاصرات وهما الزّوج والعائلة تكريساً لمبدأ الرّضائيّة المطلقة والصّريحة عند الزّواج.

---

27 منظمة العفو الدولية، "الزواج القسري والمبكر في بوركينا فاسو"، عبر هذا الرابط:
https://www.amnesty.org/ar/latest/campaigns/2016/04/burkina-faso-forced-early-marriage-facts/

28 المادة 16 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10 ديسمبر 1948.

29 منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF، "زواج الأطفال"، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/gRfzx

30 منشورات قانونية، "المادة 227 من قانون العقوبات رقم 58 لسنة 1937"، عبر هذا الرابط: https://manshurat.org/node/14677

معاناة القاصر "خديجة":[31]

قالت ابنة 17 ربيعا لأحد المحامين بأنّها لم توافق على زواجها لكن القرار لم يكن يتخذ من طرفها بل عائلتها هي من تقرر ذلك نيابة عنها.
وأكدت "خديجة" الّتي أصبحت أما لطفل بأنّ زواجها غير قانونيّ بموجب القانون المصريّ.
واعترفت بأنّها تعرّضت للعنف الجسديّ من طرف زوجها الّذي لم يتوانى عن ضربها، وإلى عنف نفسيّ بعد أن قام بتهديدها بأخذ طفلها وحرمانها منه، إضافة إلى العنف الاقتصاديّ الّذي عانت منه بسبب أنّها لا تدرس ولا تعمل.
وأمام كل الضّغوط المسلّطة عليها رغم نعومة أظفارها قرّرت خديجة الهرب من جحيم زوجها رفقة والدتها لكنها لم تكن تعلم أنّ السّلطات المصريّة تتربص بها لتلقي القبض عليها، ويتمّ توجيه التّهم المعتادة لها بالانضمام لداعش وتمويلها ويتم حبسها مع طفلها الرّضيع.

بالعودة إلى أسباب انتشار ظاهرة زواج القاصرات يستنتج أنّها نتيجة حتميّة لانعدام المساواة المتأصّلة بين الجنسين في المجتمع السّيناويّ القبليّ، وأيضا في المجتمعات الجهاديّة. وبما أنّ انتشار زواج الأطفال بين الأولاد لا يمثل سوى سدس نسبته عند الفتيات في العالم،[32] فإن ذلك يؤكد بشكلٍ قاطع أنّ هذا الزّواج الّذي يقعن ضحاياه مسلّط عليهنّ بناءً على نوعهنّ الاجتماعيّ.

وينجر عن زواج القاصرات آثار وخيمة تتمثل في حرمانهنّ من طفولتهنّ فهنّ لسن مؤهلاتٍ بالقدر الكافيّ لما يلي الزّواج من التزاماتٍ وواجبات، كما أنهنّ أكثر عرضة للعنف المنزليّ باعتبارهنّ الطّرف الأضعف في العلاقة الزّوجيّة، وخاصّة إذا كانت للطرف الآخر ميولاتٍ كبيرة لممارسة العنف وهو حال أفراد تنظيم "داعش"، كما أنّ حملهنّ في سن مبكرة يزيد من خطر تعرضهنّ للمضاعفات الصّحيّة عليهنّ وعلى أطفالهنّ الرّضع أثناء فترتيّ الحمل والولادة، فضلاً عن أنّ زواجهنّ في سن مبكرة سيفرض عليهنّ الانقطاع عن الدّراسة وعدم قدرتهنّ على تحقيق استقلاليتهنّ الماليّة والفكريّة لضمان العيش الكريم لهنّ أو لأطفالهنّ إذا تمّ إيقاف أزواجهنّ أو قتلهم خاصّةً أنهنّ لا يتمتعن بالحرّية فعليّاً بما أن تركهنّ لأزواجهنّ سيقودهنّ مباشرة إلى قبضة الأمن المصريّ.

مقتطفاتٍ من رحلة الطّفلة "عائشة":[33]

أجبرت الطّفلة على الزّواج من أحد أفراد تنظيم داعش رغم صغر سنها ورفضها لهذا القرار، ورغم أنّه لم يكن قانونيّا وفقا للقانون المصري الّذي يمنع تزويج القاصرات. وبعد تسليمها فريسة جاهزة، تنصّلت العائلة من تبعات قرارها لتواجه الطّفلة مصيرها بنفسها حيث تعرّضت لمختلف أنواع العنف الجسديّ كالضرب والركل، وأيضا تمّ تهديدها بالقتل من طرف زوجها، ما دفع ابنة 16 سنة أن تعبر لمنظّمة بلادي عن رغبتها في الطّلاق للتّخلص من دائرة الألم المفزعة الّتي وجدت نفسها وسطها بلا ذنب وبلا قدرة على المقاومة.
لكن السّلطات المصرية عوضا عن تخليصها من مأساتها الّتي تتحمّل بدورها جزءا من مسؤوليّتها من خلال عدم إنفاذ القانون الّذي يمنع زواج القاصرات، قامت بالقبض عليها ثمّ إخلاء سبيلها، ولم يتم تنفيذ القرار لكن تمّ تدويرها على ذمّة قضيّة أخرى.

وقد عاينت بلادي 6 حالاتٍ على الأقل لفتياتٍ وقع تزويجهنّ وهنّ قاصراتٍ وبدأت مسيرة معاناتهنّ منذ اتخاذ ذلك القرار في حقهنّ.
والملاحظ أيضاً أنّ بعض النّساء على معرفة بالحد الأدنى من الحقوق، فقد أكّدت 4 نساء من أصل 19 امرأة أنّ زواجهنّ ليس قانونيّ وفقاً للقانون المصريّ، إلا أنّهنّ بين القبيلة وداعش يجبرن على تلك الممارسات الغير قانونيّة.

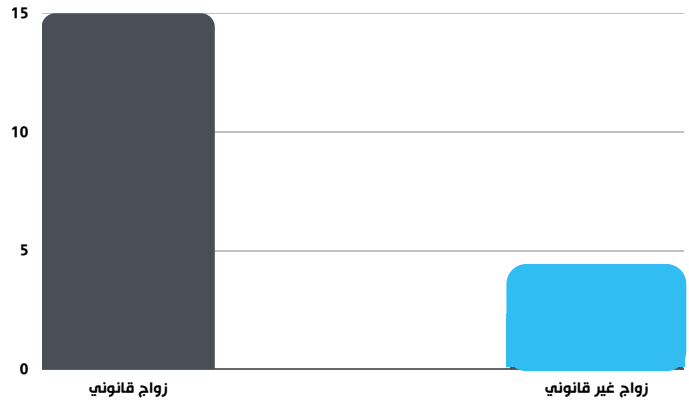

هل الزواج قانوني بموجب القانون المصري ؟

31 "خديجة" اسم مستعار للطّفلة نظراً لاعتبارات أمنية تمنع من ذكر اسمها الحقيقي.
32 منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF، مصدر سابق.
33 "عائشة" اسم مستعار للطّفلة نظراً لاعتباراتٍ أمنية تمنع من ذكر اسمها الحقيقي.

ووفقا لمقاربة حقوقيّة فإن زواج القاصرات والزّواج القسريّ يندرجان في خانة جريمة دوليّة تتخذ أشكالاً مستحدثة هي الإتجار بالبشر الّذي يعدّ "تملّك واستغلال النّاس بوسائل مثل القوّة أو الاحتيال أو الإكراه أو الخداع"،[34] وهو ما ينطبق فعليّاً على النّساء اللاتي عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ إذ لا خيار لهن. وتتلخّص الغاية من هذه الجريمة بالنّظر إلى خلفيّة التّنظيمات الإرهابيّة في الاستغلال الجنسيّ وهو "أي استغلال فعليّ أو الشّروع في الاستغلال في موقف ضعف أو قوى متباينة أو ثقة، لأغراض جنسيّة".[35]

ورغم تجريم القانون المصريّ للإتجار بالبشر منذ سنة 2010[36] إلا أنّ مقاومة هذه الظّواهر لا يتطلب نصوصاً قانونيّة على الورق بقدر ما يتوجب تفعيل النّصوص على أرض الواقع، وأن تقوم السّلطات بحماية فتيات ونساء سيناء من الزّواج القسريّ وزواج القاصرات.

الطّفلة "أسماء"[37] وقع تزويجها ثلاث مرّات قسراً قبل أن تتجاوز الـ 15 عام:

تروي الطّفلة بكل حزن وألم معاناتها جراء القمع الّذي تعرضت له على يد تنظيم "داعش" ثمّ على يد السّلطات المصريّة. وتقول بأنّه تمّ تزويجها 3 مرّات وهي لم تتجاوز 15 سنة، وبدلاً من أن تلتفت السّلطات المصريّة إلى معاناتها، ألقت القبض عليها رفقة شقيقتيها وأمها وطفلها الرّضيع، ووجهت لها التّهم المكتبيّة الجاهزة لفتيات سيناء بناءً على أحكام مسبقة بأنهنّ مجرماتٍ إرهابيّاتٍ

د. العنف المنزليّ المسلّط على نساء وفتيات سيناء:

بعد زواجهنّ تتعرّض نساء سيناء لمختلف أنواع العنف المنزليّ تحت قبضة تنظيم "داعش". ويمكن أن يشمل العنف المنزليّ في مفهومه الواسع

"أي نمط من السّلوك يستخدم لاكتساب أو الحفاظ على السّلطة والسّيطرة على الشّريك/ة أو الحميم/ة، ويشمل جميع الأفعال الجسديّة والجنسيّة والعاطفيّة والاقتصاديّة والنّفسيّة الّتي تؤثر على شخصٍ آخر أو التّهديدات بالقيام بها".[38]

واعتماداً على التّعريف المذكور آنفاً وعلى النّساء والفتيات اللاتي عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ يمكن الجزم بأنهنّ تعرّضنّ لشتّى أنواع العنف المنزليّ وفي أغلب الحالات تتعرّض الواحدة منهنّ لعدّة أنواع مجتمعة.

1- العنف الجسدي:

إذا كان العنف الجسديّ هو "إيذاء أو محاولة إيذاء الشّريك/ة عن طريق الضّرب، أو الرّكل، أو الحرق، أو الإمساك، أو القرص، أو الدّفع، أو الصّفع، أو شدّ الشّعر، أو العضّ، أو الحرمان من الرّعاية الطّبيّة، أو الإجبار على تناول الكحول و/أو تعاطي المخدرات، أو استخدام القوّة البدنيّة الأخرى"،[39] فإن الكثير من نساء سيناء يتعرّضن لأبشع أنواع العنف الجسديّ على يد أعضاء تنظيم ولاية سيناء الإرهابيّ حيث قامت منظّمة بلادي بانتقاء عيّنة تضمّ 19 امرأة من بين النّساء المتزوجات اللاتي عاينت حالاتهنّ وطرحت عليهنّ عدّة أسئلة تخص وضعيتهنّ عندما كنّ في قبضة تنظيم داعش، وقد أكدت نسبة 64.3٪ منهنّ بأنهنّ تعرّضنّ للضّرب من طرف أزواجهنّ وهي نسبة مرتفعة تفسّر مدى سطوة العنف الجسديّ لدى أعضاء التّنظيم الإرهابيّ.

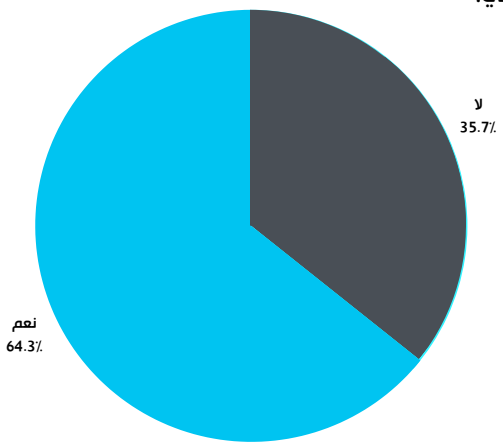

هل تعرضت للضرب من قبل زوجك ؟

34 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مصدر سابق.
35 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق اللاجئين، "الإبلاغ عن الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي"، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/UpyQkj
36 منشورات قانونية، "قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 64 لسنة 2010"، عبر هذا الرابط: https://manshurat.org/node/778
37 "أسماء" اسم مستعار للطّفلة نظراً لاعتباراتٍ أمنية تمنع من ذكر اسمها الحقيقي.
38 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، "أسئلة متكررة: أنواع العنف ضد النساء والفتيات"، عبر الرابط: https://2u.pw/KP8fNs
39 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مصدر سابق.

2- العنف النفسيّ والتّهديد بالقتل وبالأطفال:

يمتد منسوب العنف المسلّط على نساء وفتيات سيناء إلى العنف النّفسيّ الّذي "يشمل إثارة الخوف عن طريق التّرهيب، والتّهديد بإيذاء جسديّ للذات أو الشّريك/ة أو الأطفال، وتدمير الحيوانات الأليفة والممتلكات، والألاعيب الذّهنيّة، أو الإجبار على الانقطاع على الأصدقاء والعائلة والمدرسة و/أو العمل"[40]، ويؤثر هذا النّوع من العنف سلبيّاً على المرأة والفتاة السّيناويّة لأنّه يتسبب في فقدانها لثقتها بنفسها، ويعزّز شعورها بالاكتئاب والإحباط والعجز ويفقدها إحساسها بالسّلام النّفسيّ.

وقد تعدّدت أنواع العنف النّفسيّ الذي تعرّضت له نساء وفتيات سيناء اللاتي عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ وتراوحت بين **التّهديد بالقتل** حيث اعترفت امرأتين من مجموع 19 امرأة بتعرّضهما للتّهديد بالقتل من طرف أزواجهن.

فيما كانت نسبة النّساء اللاتي تمّ **تهديدهنّ بأطفالهنّ** تقارب 30٪ حسب اعترافاتهنّ حيث يعمد أزواجهن إلى تهديدهن بقتل أطفالهن إذا قررن الهرب من قبضة تنظيم "داعش"، ومن المرجح أن تكون النّسب العامّة أعلى من ذلك بكثير وهو ما يوضح مدى فظاعة الضّغوط النّفسيّة الّتي يسلّطها عليهنّ أعضاء التّنظيم الإرهابيّ.

ويؤدي تواتر العنف النّفسيّ المسلّط على نساء سيناء علاوة على ارتفاع منسوب العنف الجسديّ الّذي يمارس عليهنّ إلى محاولتهنّ لترك أزواجهنّ وفرارهنّ رفقة أطفالهنّ.[41] إلا أن تضافر القمع بين داعش والسلطات يؤدي تلك النساء والفتيات المعنفة إلى القبض عليهن إثر محاولة الفرار كما سيتضح أدناه.

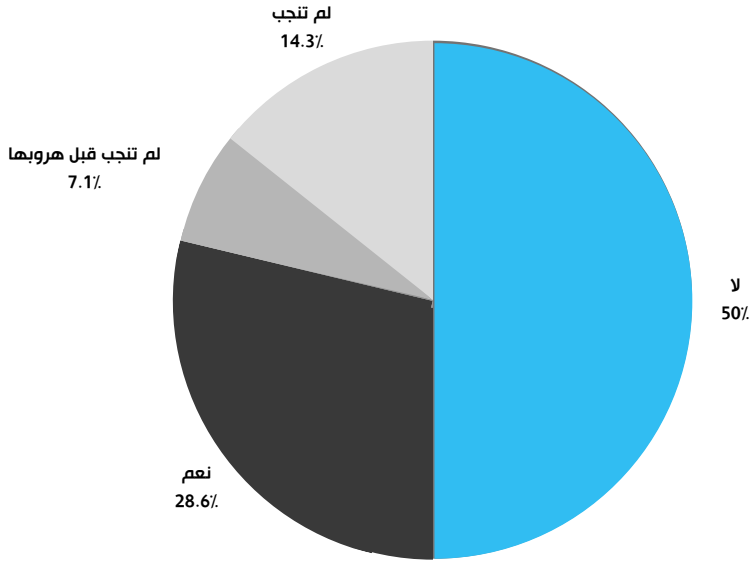

هل تم تهديدك بأطفالك ؟

3- العنف الاقتصاديّ والعنف الجنسيّ:

تتوسع دائرة العنف المسلّط على فتيات ونساء سيناء في قبضة "داعش" لتشمل العنف الاقتصاديّ الّذي يتضمّن "جعل أو محاولة جعل شخص ما معتمداً ماليّا عن طريق الحفاظ على السّيطرة الكاملة على الموارد الماليّة، وحجب الوصول إلى المال، و/أو منع الانخراط في المدرسة أو العمل"[42]، وكثيرا ما تعاني نساء وفتيات سيناء من هذا النّوع من العنف.

40 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مصدر سابق.

41 مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان، "موجة من الاستسلام.. مؤسسة سيناء ترصد أكثر من 26 حالة استسلام من عناصر داعش للجيش ومسلحي القبائل خلال شهر يوليو 2022"، عبر هذا الرابط: https://sinaifhr.org/show/146

42 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مصدر سابق.

بداية المعاناة الّتي عاشتها السّيدة "ست عبد الفتاح":

قصتها مع المعاناة من تبعات العنف الاقتصاديّ المسلّط عليها بدأت عندما تركها زوجها الّذي ينتمي إلى تنظيم "داعش" هي وابنها وهرب خوفاً من أن يتم القبض عليه، وضاقت بها سبل العيش فقررت السّفر إلى مدينة سيناء بحثاً عن مورد رزق يمكّنها من العيش الكريم، لكن نمط حياتها الّذي أجبرت خلاله على الاعتماد الماليّ على أسرتها ثمّ على زوجها طيلة 40 سنة جعل محاولتها الأولى في السّعي إلى ضمان الاستقلاليّة الماديّة تبوء بالفشل فقررت العودة إلى بلدتها، وهناك كانت معاناتها مضاعفة، مما دفعها إلى تسليم نفسها إلى الأمن الوطنيّ حيث وجهت لها تهمة "الانضمام إلى جماعة إرهابيّة وتمويلها"، والحال أنّها لم تكن قادرة على تمويل نفسها وابنها ولم تسلم نفسها إلا لانعدام سبل العيش أمامها.

وإضافةً إلى العنف الاقتصاديّ، فكثيراً ما تتعرّض نساء وفتيات سيناء إلى شكلٍ من أشكال العنف الجنسيّ الّذي يتضمّن "إجبار الشّريك على المشاركة في فعل جنسيّ عندما لا يوافق الشّريك"[43] كالإغتصاب مثلاً، ويفسّر ذلك بما تتسم به تصرّفات أعضاء تنظيم "داعش" من شدّة وبأس وخاصّة إذا تعلّق الأمر بالمرأة أو بالعلاقة الحميميّة حيث يفتخرون بالقوّة والفتوّة معتبرين الفتيات والنّساء مجرد وسيلة للمتعة.

ه. نساء وفتيات سيناء قيد الجرح والقتل خارج إطار القانون

قد ينتهي حال المرأة والفتاة السيناوية أن تموت قتيلة إما على يدّ النّظام القبلي أو نتيجة الهجمات الإرهابيّة، أو هجمات السّلطات المصريّة. ولم يبدأ مسلسل قتل النّساء والفتيات خارج إطار القانون مع بداية هجمات داعش أو السّلطات المصريّة عليهنّ لكن جذوره المتأصلة في عرف القبائل جعلت منه شيئاً يمكن رؤيته حتى قبيل دخول داعش المنطقة، فحسب مقابلة أجرتها بلادي مع سيدة من سيناء أوضحت لنا أنّ ظاهرة القتل تترسخ جليّاً في تلك القبائل، وتنتشر بكثافة، ويعتبرها الكثيرين عرفاً ثابتاً ومقنّناً في كافّة القبائل السّيناويّة، فمنها القتل للثّأر أو القتل بدافع الشّرف، كما روت لنا أنّ سقوط القيد عن غالبيّة مواليد قبائل سيناء يعمل على كتمان الأمر عن الجهات الرّسميّة المنوط بها معاقبة القاتل.

أمّا على جانب السّلطات المصرية، فإثر هجمات السّلطات على المناطق الّتي استولت عليها "داعش"، والأماكن المحيطة بها، أو عقب تفجيراتٍ أو إطلاق عشوائيّ للنار من قبل قوات الجيش المصريّ، رصدت بلادي مقتل رضيعة، و11 فتاة صغيرة تتراوح أعمارهن ما بين 4 سنوات و15 سنة، وسيدة واحدة، إضافةً إلى اثنتين لم يتم تحديد أعمارهما وذلك ما بين عامي 2013 و 2018.

وعلى النّحو السّابق بيانه، وفي ظل عدم محاسبة الجهات المسؤولة عن مقتل الأبرياء. فقد رصدت بلادي إصابة 26 فتاة، إضافة لثلاثة غير محددة أعمارهنّ، من بينهنّ "مريم أحمد مطلق" صاحبة الـ 8 سنوات وقت إصابتها، وشقيقة الضّحيّة القتيلة "فاطمة أحمد مطلق" صاحبة الـ 6 سنوات وقت مقتلها.

43 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، مصدر سابق.

الفصل الثّاني: نساء وفتيات سيناء في قبضة السّلطات المصريّة

المبحث الأوّل: القبض والاختفاء القسريّ

رصدت بلادي 112 حالة قبض على نساء وفتيات من شمال سيناء بين سنتي 2018 و2022 على خلفية قضايا سياسية أو-بالمعنى الأدقّ- قضايا "إرهاب". فبعد كل المعاناة الّتي ذكرت فيما سلف، بين النظام القبلي تارة، وبين حكم داعش تارة، وبين مداهمة السلطات للمنطقة وانتهاك أهل سيناء-من ضمنهم نساء وفتيات- انتهاكات عشوائية وجماعية، فإن السّلطات لا تستثني النساء والفتيات من القبض "المستهدف" والذي يتلوه سلسلة من انتهاك لحقوقهنّ منذ القبض، مروراً بالحبس الاحتياطيّ، وانتهاءا بالمحاكمات الّتي تشوبها انتهاكات عديدة.

و بالرغم من أنّ القانون المصري كرّس مبادئ المحاكمة العادلة في قانون الإجراءات الجنائيّة رقم 150 لسنة 1950 حيث تمّ إقرار مبدأ منع الاعتقال أو الاحتجاز التّعسفيّ[44] كما تمّ التّأكيد على منع الحبس بصفة غير قانونيّة[45] علاوة على حق المسجون في التّظلم من خلال تقديم شكوى كتابيّة أو شفاهيّة.[46]

وبما أنّه بات من الضّروريّ أن تكون معاملة المتهم/ة في إطار محاكمة عادلة تضمن له/ا حقوقه/ا الأساسيّة فإنّها لتكون كذلك لابد أن تقوم على توفر عدّة عناصر في القوانين والمواثيق الدولية كالحق في عدم التّعرض للقبض والاعتقال التّعسفيّ،[47] الحق في عدم الاحتجاز على ذمّة المحاكمة،[48] الحق في عدم التّعرض للتّعذيب،[49] التّمتع بقرينة البراءة،[50] والحق في عدم إعادة المحاكمة للتّهمة ذاتها.[51]

ولئن كان القبض بذاته لا يُعدّ انتهاكاً لحقوق الإنسان ويمكن أن يكون مشروعاً، إلّا أنّه يصبح تعسفيّاً عندما يصاحب الحرمان من الحريّة انتهاكاً للحقوق الأساسيّة والضمانات المنصوص عليها في المواثيق الدّوليّة، إلاّ أنه عندما يتعلّق الأمر بالقبض على فتيات ونساء سيناء تصبح الضّمانات المذكورة حبراً على ورق حيث تقوم قوّات الأمن المصريّة بتجاوزاتٍ خطيرة في حقهنّ وصلت إلى حدّ انتقاد أعضاء البرلمان من شمال سيناء سلوك قوّات الأمن. وقد قامت السّلطات بالفعل بالتّدخل في عدّة مناسبات لإطلاق سراح محتجزين/ات مثل النّائب عن مدينة رفح، سالم أبو مراحيل، الّذي ساهم في الإفراج عن 15 رجل وسيدة من أهالي سيناء محتجزين/ات لدى الجهات الأمنيّة في محافظتيّ شمال سيناء والإسماعيليّة.[52]

1. من يقبض عليه؟ عائلات بأكملها

تشمل عمليّات القبض عائلات بأكملها مما يجعل الانتهاكات المسلّطة على نساء وفتيات سيناء مضاعفة.

أ. العائلة الأولى: عائلة عايد عودة

تمّ القبض التّعسفي على "خلود سالم عايد عودة" حين تمّ إلقاء القبض عليها بصحبة أمها السّيدة "مريم محمد سلام مرشد" من داخل منزلهما في بئر العبد قسم ثالث العريش، وذلك بمناسبة حملة أمنيّة ضدّ الأهالي حيث كان مجرد دفاعها عن أخيها بسبب وصفه بـ"الإرهابيّ" من قِبل أحد الضّباط سبباً كافيّاً للقبض عليهما، وإدراجهما على ذمّة القضيّة رقم 810 لسنة 2019 حصر أمن الدّولة العليا، وتوجيه التّهم المعتادة رغم عدم انتمائهما لأي جهة إرهابيّة، وإضافةً إلى ولادة السّيدة خلود طفلتها "جودي" داخل محبسها، احتجزت السّلطات الرّضيعة بعد بلوغها 6 أشهر وأودعتها داراً للأيتام لحين إخلاء سبيل والدتها.

ب. العائلة الثانية: عائلة معيوف

تعرّضت عائلة معيوف لانتهاكات مشابهة حيث تم إلقاء القبض على "سحر أحمد معيوف سليمان"[53] رفقة رضيعها "حمدي" الذي لم يتجاوز عمره آنذاك خمسة أشهر، "زينب أحمد معيوف" رفقة طفلتها "رهف"، "فاطمة أحمد معيوف"، أم الطّفلة سحر وزوجة أبيهم السّيدة "هدى عودة حسين حسن" من طرف قوّات الأمن المصريّة في يوم 13 فبراير 2021، ومن ثمّ إدراجهنّ على ذمّة القضية رقم 620 لسنة 2021 حصر أمن الدولة العليا بعد محاولتهنّ الفرار من تنظيم "داعش".

---

44 المادة 40 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950.
45 المادة 41 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950.
46 المادة 43 من قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950.
47 المادة 9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
48 المادة 9 الفقرة 3 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
49 المادة 5 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
50 المادة 11 الفقرة 1 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 14 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
51 المادة 14 الفقرة 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.
52 مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان، "ودنا نعيش: التقرير السنوي للانتهاكات الحقوقية في سيناء 2019-2020"، ص. 20، عبر هذا الرابط: https://2u.pw/mDGTLz
53 أطلس سجون مصر، بروفايل الطّفلة سحر أحمد معيوف، على الرّابط:
https://egyptprisonatlas.org/ar/donation/sahar-ahmed-mayouf-soliman/

ج. العائلة الثالثة: عائلة بومدين

راحت عائلات بأكملها ضحية للسّلطات المصريّة وتعاملها الغاشم مع المنطقة دون أي شفافية. فتجسد تلك المعاناة قصة الشّقيقتين "فاطمة بو مدين" و"مريم بومدين" حيث تمّ تصفية شقيقهما الأكبر من قبل السّلطات المصريّة، وذلك عقب القبض على شقيقهما الأصغر "عبد الله بو مدين" البالغ من العمر 12 عام وقت القبض عليه، وإدراجه على ذمة قضية سياسيّة، حتى صدر قراراً بتسليمه لذويه، وقد قامت السّلطات إثر ذلك بإخفائه قسريّاً ولم تعرف الأسرة طريق الطّفل حتى الآن، إضافةً إلى إخفاء أبيهما الّذي انتشرت أخبار عن تصفيته هو الآخر، نهايةً إلى إلقاء القبض عليهما في 30 يونيو 2022 بسبب انتماء أزواجهنّ لتنظيم "داعش" وإخفائهما قسريّا وعدم ظهورهنّ على ثمّة قضايا.

ويبين القبض على عائلات سيناويّة بأكملها أغلب أفرادها نساءاً وفتيات، وتسليط انتهاكات تمس بحقوقهنّ الأساسيّة الطريقة التّعسفيّة الّتي تعتمدها السّلطات المصريّة في القبض عليهنّ، وهي طريقة تتبعها أيضا في توجيه التّهم إليهن حيث أنّ القبض التّعسفيّ عليهن يؤدي ضرورة إلى غياب مبرّرات واقعيّة لمحاكمتهنّ، وهو ما سيدفع السّلطات المصريّة إلى توجيه تهمتين أساسيتين جاهزتين لهنّ جميعاً مهما اختلفت الظروف والحالات.

2. ماهي التّهم الموجّهة إليهن؟ الانضمام والتّمويل

إثر التّدقيق في قائمة التّهم الموجّهة لفتيات ونساء سيناء على اختلاف أعمارهنّ ووضعياتهنّ الاجتماعيّة والصّحيّة، نجد تهمتين فقط جاهزتين لتحاكم بناءً عليهنّ كل إمرأة سيناويّة رصدتها بلادي يقبض عليها بسبب سياسي أو يخص الإرهاب، وتتمثّل التّهمة الأولى في "الانضمام إلى جماعة داعش الإرهابيّة" فيما تكون الثّانية متمّمة لها وهي "تمويل جماعة داعش الإرهابيّة"، ويحدث أن توجه إحدى التهمتين فقط دون الأخرى لمن تم القبض عليها، كما يحدث في أحيان كثيرة أن توجيه التهمتين مجتمعتين لها/هن.

وإن دل الأمر على شيء فإنّه حتماً يدل على أنّ التّهم تكون جاهزة قبل القبض على المتهمات كلما تعلّق الأمر بنساء وفتيات سيناء، فلو كانت التّهم توجه لهنّ بعد تحقيقاتٍ جديّة، ووفقاً لجرائم حقيقيّة ارتكبنّها لتعدّدت التّهم بتعدّد المتهمات، لكن السّلطات المصريّة لها رأي آخر بتوجيه تهمتين فقط لجميع نساء وفتيات سيناء ممن عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ.

وبالتّدقيق في التّهمة الأولى الموجّهة لهنّ يبدو جليّاً أنّها التّهمة الأكثر اعتماداً من طرف النّظام المصريّ لقمع معارضيه من خارج سيناء أيضا؛ حيث يوجّهها جزافاً لعدد من المعارضين/ات، وتذهب نساء وفتيات شمال سيناء ضحيّة للسّياسة المعتمدة من النّظام المصريّ في التّعاطي مع معارضيه، لكن المريب هو التّهمة الثّانية حيث يتم اعتبار الفتيات والنّساء السّيناويّات مصدراً من مصادر تمويل تنظيم داعش الإرهابيّ، مضيفاً في كل مرّة هذه التّهمة بجانب الإنضمام وكأنّهما متلازمتان، والحال أنّه من غير المنطقيّ أن يكن أحد مصادر تمويله بالنّظر إلى وضعيتهنّ في إطار النّظام القبليّ أو في قبضة تنظيم داعش حيث يفتقدنّ في الحالتين إلى استقلاليّة ماديّة حقيقيّة، وأغلبهنّ لا يعملن بتاتاً.

وبسؤال 19 امرأة من بين الفتيات والنّساء اللواتي عاينت بلادي حالاتهنّ عن مدى تسبّب حدث إرهابيّ في سجنهنّ كانت الإجابة بالنّفي في ما يقارب 95٪ منهنّ، حيث ذكرت سيدة واحدة فقط أنّه تمّ إيقافها بسبب متفجرات لدى زوجها.

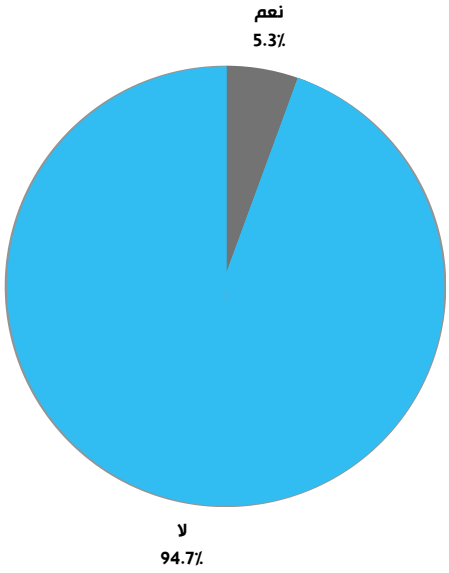

هل هناك حدث إرهابي سبب في سجنك ؟

وقد ذكرت جميع نساء وفتيات شمال سيناء اللاتي عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ دون استثناء أنّ قوّات الأمن لم تمسك أحرازا لديهنّ قد تثبت التّهم الموجّهة إليهن، ولدى استفسارنا أحد المحامين عن تأويله حول عدم امتلاك نساء شمال سيناء لأحراز بتاتا أكّد أنّ ذلك يرتقي لأن يكون دليل براءتهنّ من التّهم الموجّهة إليهن.

المحامي:

> غياب أحراز لدى كل المتهمات يرتقي إلى أن يكون دليل براءتهن من التهم الموجهة إليهن.

3. ما هي أسباب القبض عليهن؟ من يهربن من جحيم داعش، من تسلمهنّ القبائل أو يسلمن أنفسهنّ

تقوم السّلطات المصريّة بحملات احتجاز تعسفيّ غير قانونيّ تجاه المدنيين/ات في سيناء، ولا تنجو النّساء والفتيات منها، وتكون إثر هجمات إرهابيّة كجزء من سياسة العقاب الجماعيّ ضد الأهالي أو أثناء حملات تفتيش فجائيّة في الأحياء السّكنيّة، ويكون عدم وجود أحد أفراد العائلة من الرجال أو غيابه الطّويل بالنسبة للسّلطات المصريّة غالبا سبباً للاعتقال التّعسفيّ لمن يتواجد بالمنزل حينها من الأقرباء فتصبح النساء والفتيات والأطفال في شمال سيناء "رهائن" لأقاربهن. فقد تمحورت أهم أسباب القبض بالأسباب التالية:

أ. من تهربن من جحيم تنظيم "داعش" أو تبحثن عن فرصة للعيش:

تعتبر ممارسة حقّ التّنقل الّذي تكفله المواثيق الدّوليّة[54] سبباً للقبض على نساء وفتيات شمال سيناء إذ يقبض على المرأة السّيناويّة أثناء سيرها لزيارة أحد أقاربها أو عندما يتخلى عنها زوجها فتنتقل من جحيم التّنظيم الإرهابيّ لتربي أبناءها في بيئة أفضل، أو حتى بمناسبة تنقلها إلى مدينة أخرى ثمّ عودتها إلى موطنها، أو إذا وقعت فريسة لأحد كمائن الجيش الّتي عادةً ما تقبض عليها لتوجه لها لاحقاً التّهم المعتادة.

ب. من تسلمهنّ قبائلهنّ:

يحدث أن تمتد إكراهات النّظام القبائليّ الّتي تعاني منها المرأة في شمال سيناء فتؤثر على عمليّة القبض عليهنّ، فتارة تقوم القبائل البدويّة بتسليمهنّ للمخابرات الحربيّة التّابعة للجيش المصريّ كما كان حال 3 نساء سيناويّات على الأقل عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ، تمّ تسليمهنّ في بئر العبد يوم 31 يوليو 2022.
كما يقوم أحد أفراد عائلتهنّ بتسليمهنّ مثلما ذكرت إحدى السّيدات بكون أخيها قد قام بتسليمها للمخابرات الحربيّة في العريش في شهر ديسمبر 2021.

ج. من يسلمن أنفسهنّ:

عندما تجد فتيات ونساء شمال سيناء أنفسهنّ في منطقة اللاخيار بسبب القبض عليهنّ في بيوتهنّ أو عند تنقلهنّ، أو بتواطؤ من عائلاتهنّ وقبائلهنّ فيبيت الحلّ الأوحد لهنّ أن يسلّمن أنفسهنّ. فقد قامت سيدتان ممن عاينت بلادي حالاتهن بتسليم أنفسهنّ بكمين الرّوضة بسيناء في مايو 2022. فيما استغلت 4 نساء أخريات وجود حملة من الجيش في منطقة المطلّة في شهر يونيو 2022 لتخرجنّ من بيوتهنّ وتسلمنّ أنفسهنّ، فما دام القبض عليهنّ شراً لا بد منه؛ فقد اخترنّ الطريقة الأقل ضرراً حتى يتجنّبنّ آثار القبض القسريّ قدر المستطاع.

4. أبشع الانتهاكات ضدهنّ إثر القبض:

الاختفاء القسريّ ومايليه من انتهاكات:

تعرف الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري الاختفاء القسري ب "الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحريّة يتمّ على أيدي موظفي الدّولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدّولة أو بموافقتها،[55] ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشّخص من حريّته أو إخفاء مصير الشّخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون".

من أصل 94 فتاة وسيدة عاينت منظّمة بلادي حالاتهن، تعرّضت 17 منهنّ على الأقل للإخفاء القسريّ الّذي تراوحت مدّته بين أسبوعين و 8 أشهر، فيما تمّ إخفاء بعض النّساء والفتيات لمدّة غير محدّدة، وبعضهنّ لا يعرف مكان احتجازهنّ منذ اختفائهنّ إلى اليوم.

ويتخلل تنفيذ القوّات المصريّة لهذا الإجراء المخالف لمضمون المواثيق الدّوليّة والقانون المصريّ سلسلة من التّجاوزات غير القانونيّة تبدأ بواقعة القبض الّتي تتم دون إذن ضبط رسميّ، ثمّ الاقتياد إلى مقرات احتجاز غير رسميّة يتم منعهنّ فيها من التّواصل مع محام ومع عائلاتهنّ، وغالباً دون إبلاغهنّ بالتّهم الموجّهة لهن، ليتم استجوابهنّ لاحقاً بشكل غير قانونيّ.

54 المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
55 المادة 2 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

الانتهاكات التي تصاحب الإختفاء القسري:

وخلال فترة إخفائهنّ قسريّاً أكّدت غالبيّة النّساء والفتيات اللواتي عاينت منظّمة بلادي حالاتهنّ على تعرّضهنّ إلى شكلٍ واحد على الأقل من أشكال التّعذيب والمعاملة اللاإنسانيّة والقاسية على يد قوّات الأمن المصريّة ويوضح الجدول التّالي أنواع الانتهاكات الّتي تعرّضت لها نساء وفتيات شمال سيناء خلال الاختفاء القسري.

وثّقت بلادي ضرب إحدى سيدات شمال سيناء في بطنها وأسفل ظهرها وهي حامل مما أدى لإصابتها بمغص شديد تسبب في نزول جزء من الماء حول الجنين. وقد ذكرت إحدى النّساء إلى أحد المحامين على استحياء تعرّضها لانتهاكاتٍ شديدة خلال فترة اخفائها قسريّاً بالقول والفعل، والّتي وصلت إلى حدّ التّجريد الكامل من الملابس لأيام كثيرة.

وحتى القاصرات من فتيات شمال سيناء لم يسلمن من التّعرّض للإخفاء القسريّ رغم صغر سنهنّ، حيث تعرّضت جميع القاصرات اللاتي عاينت بلادي حالاتهن واللاتي بلغ عددهنّ ست فتيات الى الإخفاء القسريّ لمدّة تتراوح بين اثنين وعشرين يوماً وستة أشهر.

نوع الانتهاك خلال مدة الاحتجاز القسري	عدد النساء والفتيات اللواتي تعرضن له
التعذيب بالضرب (بالعصا، في أماكن حساسة)	6
الصعق بالكهرباء	3
الحرمان من ارتداء الملابس	4
الحرمان من الطعام	1
السب بأبشع الألفاظ	2
الولادة داخل قسم الشرطة	1
الحرمان من الطفل/ة الرضيعـ/ة	1
التهديد	1
الإهمال الطبي	1
المنع من الزيارة فترة الحبس بعد الإختفاء	2
منع المحامي من الحضور	2

المبحث الثّاني: الّتحقيق والحبس الاحتياطيّ والمحاكمات

إثر خوض النّساء والفتيات المقبوض عليهنّ على خلفيّة أحداث سيناء مراحل قاسية بدايةً من حياتهنّ القبلية ثم الحياة داخل المناطق الّتي استولت عليها جماعة داعش الإرهابيّة، وما يتعرضن له من عنف جسديّ ونفسيّ وزواج قسريّ وهنّ قاصرات، إلى رحلة اختفاءٍ قسريّ مروّعة، يتعرضنّ فيها للتّعذيب الجسديّ والمعنويّ تحت رعاية الدّولة المصريّة، يظهرن أمام جهات التّحقيق آملين في بعضٍ من العدالة، فيفاجئن بمرحلةٍ جديدة من الانتهاكات المقنّنة بالتّعاون مع قطاع الأمن الوطنيّ وتحرياته،[56] ويتمّ تجريمهنّ حتى قبل اتخاذ أيٍ من إجراءات التّحقيق، فيحرمن في كثيرٍ من الأحيان من حقهنّ في التّمثيل القانونيّ الفعّال، ومن ثمّ إصدار قرارٍ مفادها حبسهنّ احتياطيّاً بتهمٍ مكتبيّة أشهرها الانضمام لجماعة "داعش" الإرهابيّة أو تمويلها، وقد تأمر النيابة بإخلاء سبيلهنّ ليفاجأن بتدويرهن أو إخفائهن قسريا بعد قرار إخلاء السبيل بتوصياتٍ من الأمن الوطنيّ.

1. نساء وفتيات سيناء ما بين النيابات المختلفة

تتنوع النيابات الّتي اختصتها السّلطات بنظر قضايا سيناء ما بين ثلاث نيابات أولها النّيابة العامة والمختصّة بحسب الأصل بالتّحقيق والتّصرف في قضايا الجنايات وبعض الجنح الهامّة،[57] وثانيها نيابة أمن الدّولة العليا التي نشأت عام 1953 بقرار من وزير العدل الّذي حدّد اختصاصاتها الّتي أشهرها وأهمها هو التّحقيق في الجرائم الّتي تمس أمن الدّولة،[58] وأخيراً النّيابة العسكرية المنبثقة من نظام القضاء أمام المحاكم العسكرية[59] وتستند الإحالة إليها إلى نصّ المادة رقم 204 من الدّستور المصريّ، وذلك بعد توسيع نطاق المحاكمات العسكريّة للمدنين/ات وفقاً لآخر تعديل لها في عام 2019، فقد نصّت على الآتي:

" [...] ولا يجوز محاكمة مدنى أمام القضاء العسكرى، إلا فى الجرائم التى تمثل اعتداءً على المنشآت العسكرية أو معسكرات القوات المسلحة أو ما فى حكمها أو المنشآت التي تتولى حمايتها، أو المناطق العسكرية أو الحدودية المقررة كذلك، أو معداتها أو مركباتها أو أسلحتها أو ذخائرها أو وثائقها أو أسرارها العسكرية أو أموالها العامة. أو المصانع الحربية، أو الجرائم المتعلقة بالتجنيد، أو الجرائم التى تمثل اعتداءً مباشرًا على ضباطها أو أفرادها بسبب تأدية أعمال وظائفهم [...]".

ونظراً لكون محافظة شمال سيناء من المناطق الحدودية التي تتولى قوات الجيش حمايتها، فقد أفادت المادة بعد توسّعها بجواز إحالة المتهمات المدنيات على ذمم قضايا سيناء إلى النيابات والمحاكم العسكرية.

منذ العام 2014 زادت نسبة السّجناء/ات السّياسيّين/ات المعروضين/ات أمام نيابة أمن الدّولة العليا بشكلٍ ملحوظ، على رأسهم/هن المتهمين/ات في قضايا سيناء. فكان النّهج المتّبع خلال السّنوات الماضية إثر ظهور الفتيات أو النّساء المقبوض عليهنّ على خلفيّة قضايا سيناء بعد رحلة إخفائهنّ قسريّاً، أن يتمّ عرضهنّ على نيابة أمن الدّولة العليا المختصّة بحسب الأصل بالتّحقيق في القضايا الّتي تمس أمن الدّولة.[60]

مؤخراً ومن منتصف العام 2022 بدأت نيابات أمن الدّولة العليا بإحالة غالبيّة القضايا المعروفة إعلاميّاً بقضايا "ولاية سيناء" أو قضايا "داعش" إلى النّيابات العسكريّة.[61] فقد رصدت بلادي- في ظلّ صعوبة الوصول إلى أي معلوماتٍ داخل النّيابات والمحاكم العسكريّة- أنّه خلال العام 2022 تمّ عرض 42 سيدة من سيدات سيناء أمام النّيابات بأنواعها، حيث عرضت 5 منهنّ أمام النّيابة العامّة على ذمّم 3 قضايا تمّ قيدها في ذات العام، 34 سيدة عرضن أمام النّيابة العسكريّة، وتمّ أُدراجهن على ذمّم 15 قضيّة عسكريّة جديدة تمّ قيدها في عام 2022، على الجانب الآخر تمّ عرض 3 سيدات على نيابة أمن الدّولة العليا على ذمّة القضيّة رقم 1935 لسنة 2021 حصر أمن الدّولة العليا، والّتي سبق قيدها في العام 2021 لتكون بدورها وعاءاً لكل من يتم إدراجها على ذمّم قضايا سيناء، ولم تقيد أي من القضايا التّابعة لولاية سيناء أو الانضمام إلى داعش خلال العام 2022، كاشفةً عن نهجٍ جديد، وهو الإحالة إلى النّيابات العسكرية.

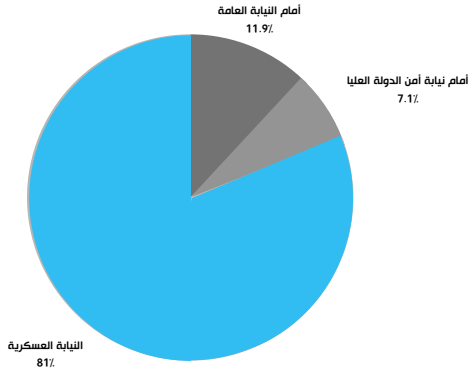

نساء سيناء أمام النيابات خلال العام 2022

56 منظمة العفو الدولية، مصر: حالة الاستثناء الدائمة: انتهاكات نيابة أمن الدولة العليا، على الرّابط: https://2u.pw/guREkT
57 النيابة العامة، وظيفة النيابة العامة واختصاصاتها، على الرّابط: https://pp.moj.gov.kw/ar/Pages/PPFunctions.aspx
58 محامي مصر، أنواع النيابات المتخصصة في مصر، على الرّابط: https://2u.pw/MVVLgM
59 قانون القضاء العسكري رقم 25 لسنة 1966، على الرّابط: https://2u.pw/g8OXux
60 منشورات قانونية، اختصاصات نيابة أمن الدولة العليا، على الرّابط: https://2u.pw/DaWLu4
61 سفارة الولايات المتحدة الأمريكية في مصر، تقرير حقوق الإنسان في مصر 2021، على الرّابط: https://2u.pw/uq6bZl

آخر السّيدات المعروضات أمام نيابة أمن الدّولة العليا: السّيدة ست عبد الفتاح

استكمالاً لرحلة السّيدة "ست عبد الفتاح" وما تعرّضت له من عنف اقتصاديّ أودى بها إلى الإدراج على ذمّة القضيّة رقم 1935 لسنة 2021 حصر أمن الدّولة العليا، صرّح أحد المحامين الحاضرين أمام كل من نيابة أمن الدّولة العليا، والنّيابة العسكريّة أثناء مقابلةٍ له مع بلادي أن آخر سيدة سيناويّة حضرت أمام نيابة أمن الدّولة العليا كانت السّيدة "ست عبد الفتاح"، وتمّ التّحقيق معها في شهر مايو 2022، إثر ذلك لم تعرض أي من نساء وفتيات سيناء أمام نيابة أمن الدّولة العليا، وقد فسرّ ذلك أن تواجدهنّ أمام نيابة أمن الدّولة العليا ربما يلفت أنظار الحقوقيين/ات لقضيّتهنّ، ويسلّط الضّوء على دائرة المعاناة الّتي تحاوطهنّ من كل جانب، ففضّلت الدّولة حجبهنّ عن الأضواء داخل النّيابات والمحاكم العسكريّة، فقد أفاد القول أثناء المقابلة بـ:

> آخر ست شفناها في نيابة أمن الدّولة العليا كان في شهر مايو 2022، وبعد كده ودوهم النّيابة العسكريّة، وده عشان الأمن الوطنيّ لقاهم في نيابة أمن الدّولة العليا تحت نظر كل المحامين اللي بيوصّلوا أخبار السّتات والبنات دول للمنظّمات، وبالتّالي بتتعرف معاناتهم، لكن في النّيابة العسكريّة ده مش هيحصل.

- **حال عرضك أمام نيابة أمن الدّولة العليا، هل أدليتِ بما تعرّضتِ له من تعذيب؟**

تتراجع العديد من النّساء والفتيات أثناء التّحقيق معهنّ أمام نيابة أمن الدّولة العليا عن الإدلاء بما تعرّضنّ له من تعذيب داخل مقرات الأمن الوطنيّ حال سؤالهنّ عن ذلك، فمن بين 14 سيدة وفتاة مدرجات في قضايا سيناء رصدت بلادي تعرّضهنّ للتّعذيب أثناء فترّة إخفائهنّ قسريّاً كونهنّ مقيمات في شمال سيناء أو لهنّ أقارب منتمين إلى جماعة "داعش" الإرهابيّة، أدلت واحدة منهنّ بتعرّضها للتّعذيب داخل مقرّات الأمن الوطنيّ أمام نيابة أمن الدولة العليا، بينما لم تدل أيّ من الـ 13 سيدة وفتاة ما تعرّضنّ له من تعذيب أمام ذات النّيابة، ويرجع ذلك لخوفهنّ من التّعرّض للتّعذيب من جديد نتيجة فضحهنّ ممارسات الأمن الوطنيّ عليهنّ، إضافةً لمعرفتهنّ أنّ نيابة أمن الدّولة العليا لن تحرّك ساكناً كونها تعمل برعاية قطاع الأمن الوطنيّ.[62]

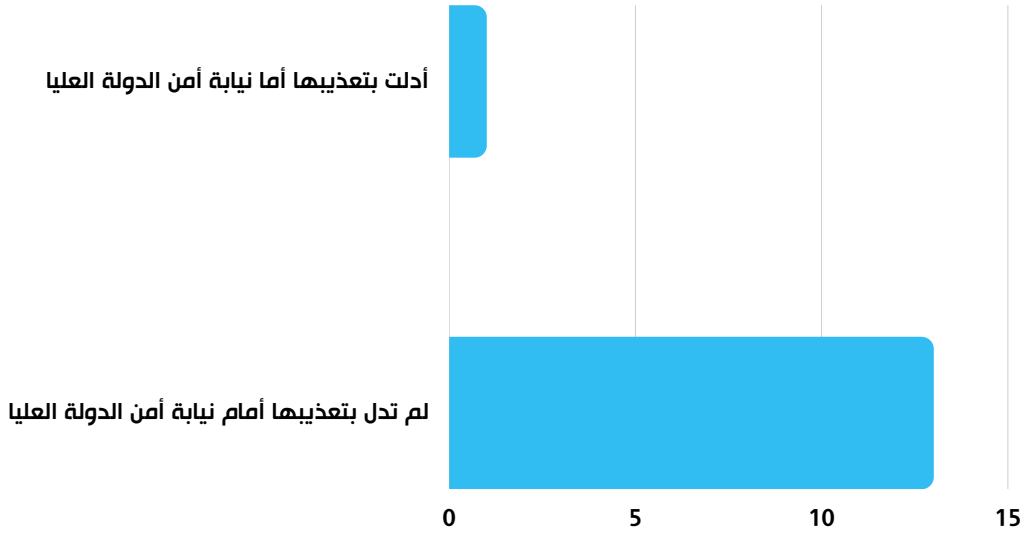

نساء وفتيات رصدت بلادي تعرضهن للتعذيب

- **ماذا عن النّساء والفتيات المعروضات أمام النّيابات العسكريّة؟**

تتقاعس النّيابة العسكريّة أيضاً عن حماية النّساء والفتيات المعروضات أمامها، فمن خلال مقابلات أجرتها بلادي مع بعض من المحامين والمحاميات، فقد ذكروا لنا أنّ الصّعوبات الّتي تواجههم/هن أكبر بكثير ربما من الصّعوبات الّتي تواجههم/هن داخل نيابة أمن الدّولة العليا، فلا يحق للمتهمة التّحدث مع الممثل القانونيّ الخاص بها أو مناقشته، وتثبت النّيابة حضوره على الأوراق فقط، إضافة إلى صعوبة الوصول إلى أوراق التّحقيقات والقضايا، وعدم الالتفات إلى كون غالبيّة المقبوض عليهنّ لم يصدر بشأنهنّ إذن من النّيابة العامّة أو العسكريّة يفيد القبض عليهن، ولا تأبه أيضاً بكونهنّ نساء أو فتيات تعرّضنّ لأنواع من التّعذيب أثناء فترّة إخفائهنّ داخل مقار الأمن الوطنيّ أو كتائب الجيش ومقرات الأمن المركزيّ أو أقسام الشّرطة، بل تعمل على موارة ذلك، وقد يصل الأمر إلى تعذيب المتهمات أمام جهات التّحقيق دون اتخاذ رد فعل قانونيّ لحمايتهنّ.

2. نساء وفتيات سيناء قيد الحبس الاحتياطيّ

يعرّف الحبس الاحتياطيّ أنّه "إجراء من إجراءات التحقيق غايته ضمان سلامة التحقيق الابتدائي من خلال وضع المتهم تحت تصرف المحقق وتيسير استجوابه أو مواجهته كلما استدعى التحقيق ذلك، والحيلولة دون تمكينه من الهرب أو العبث بأدلة الدعوى أو التأثير على الشهود أو تهديد المجني عليه، وكذلك وقاية المتهم من احتمالات الانتقام منه وتهدئة الشعور العام الثائر بسبب جسامة الجريمة".[63]

62 المصدر السابق.

63 التعليمات العامة للنيابات، المادة 281، على الرّابط: https://2u.pw/UoEdSR

أما عن مدّته، فتنصّ المادة رقم 143 من قانون الإجراءات الجنائيّة المصري على أنّ:

"[...]وفي جميع الأحوال لا يجوز أن تجاوز مدة الحبس الاحتياطي في مرحلة التحقيق الابتدائي وسائر مراحل الدعوى الجنائية ثلث الحد الأقصى للعقوبة السالبة للحرية، بحيث لا يتجاوز ستة أشهر في الجنح وثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام[...]".

ومن خلال النّصوص السّابقة، يتضح لنا أن الحبس الاحتياطيّ هو إجراء من إجراءات التّحقيق، فلا يجوز استخدامه كعقوبة، وأن مدّته القصوى لا يجوز قانوناً أن تتجاوز العامين. رغم ذلك وإثر عرض النّساء والفتيات السّيناويّات على النّيابة، غالباً ما يتأتى القرار بالحبس الاحتياطيّ على ذمّة التّحقيقات بذات التّهم المكتبيّة رغم عدم وجود مبرّرات قانونيّة تفيد ضرورة حبسهنّ احتياطيّاً، فتستخدم السّلطات المصريّة آليّة الحبس الاحتياطيّ كعقوبة موجّهة ضد فتيات ونساء سيناء، فهو التّذكرة الرّسمية لإيداعهنّ قيد الاحتجاز التّعسفيّ بصبغة قانونيّة. فمن بين 112 سيدة وفتاة رصدت بلادي وضعهنّ القانونيّ في أول عام 2023، ومن بين 92 سيدة وفتاة لم تحال قضاياهنّ إلى المحاكم، أخلت النيابات والمحاكم المختصة سبيل 53 سيدة وفتاة، ولاتزال 39 منهن قيد الحبس الاحتياطيّ.

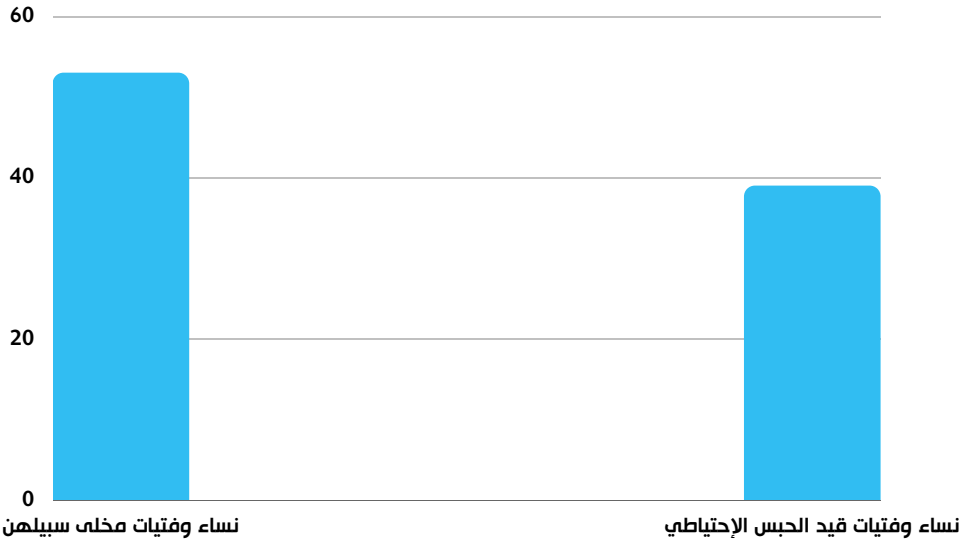

نساء وفتيات سيناء اللواتي رصدت بلادي وضعهنّ القانوني مابين الحبس الإحتياطي وإخلاء السبيل مع بداية عام 2023

- **الانتهاكات خلال فترّة الحبس الاحتياطيّ**

لا تنتهي سلسلة انتهاكات الأمن الوطنيّ بمجرد العرض على النّيابة، لكنها تمتد لتشمل غالبيّة المراحل الّتي تمرّ بها السّيدة أو الفتاة من لحظة إلقاء القبض عليها، وتتمثل الانتهاكات -سواء كانت من الأمن الوطني أو إدارات مقار الاحتجاز- أثناء الحبس الاحتياطيّ في صورٍ متعدّدة لعلّ أبرزها: المنع من الزّيارة، الحبس الانفراديّ المطوّل، الحرمان من التّريض، 'التّشريد'[64] و'التّجريد'[65]، تجاوز الحبس الاحتياطي المدّة المسموح بها قانوناً، ويبلغ الحال للتدوير على ذمة قضايا جديدة أو الإخفاء القسريّ عقب إخلاء السّبيل، لانتهاكات جسيمة أثناء الحمل والولادة.

أ. التدوير على ذمّة قضايا جديدة

عرّفت مؤسسة التّحرير لدراسات الشرّق الأوسط تدوير المتهمين/ات على أنّه: "وقائع إعادة احتجاز من صدر بحقهم قرار بإطلاق السراح عقب انتهاء مدّة الحكم، أو قرار بإخلاء السبيل، أو حكم بالبراءة...إلخ".

تواجه نساء وفتيات سيناء ظاهرة التّدوير، فيتمّ تدويرهنّ على ذمّة قضايا سيناء بذات الاتهامات الّتي سبق اتهامهنّ بها، أو يتم تفصيل قضايا سياسيّة لهنّ باتهاماتٍ جديدة تتمحور حول الانضمام بشكلٍ أو بآخر، فقد رصدت بلادي ضمن عيّنة التقرير 12 سيدة وفتاة تمّ تدويرهنّ، من بينهنّ من تمّ تدويرهنّ على ذمّة 5 قضايا سياسيّة تحمل جميعها ذات التّهم المتمثلة في الانضمام إلى جماعة داعش الإرهابية، وتقديم الدّعم اللوجستيّ أو التّمويل.

وخلال مقابلة أجرتها بلادي مع أحد المحامين أفرد لنا عدّة أمثلة عن نساء وفتيات بل وأسر كاملة تمّ تدويرهن على ذمّة قضايا سيناء، فمنهنّ الفتاة مريم صالح الديب، والسّيدة نهى يحيى عزيز، والأسرة المكوّنة من السّيدة خلود سالم ووالدتها مريم سلّام.
كما أوضح لنا رحلة السّيدة منى سلامة عيّاش الّتي تعرّضت لانتهاكاتٍ برعاية قطاع الأمن الوطنيّ، كما تم تدويرها 5 مراتٍ على النّحو التّالي:

64 'التّشريدة': عقوبة تطرد السّجينة بموجبها من عنبر تسكينها الأصليّ أو من سريرها، كي "تشرّد" من دون متعلّقات -'تجريد' على الأرض أو في عنابر أخرى لفترات متفاوتة.
65 'التّجريدة': تفتيش يتمّ بشكل مفاجىء أحياناً وبشكل متوقّع أحياناً أخرى (بعد مشكلة مثلاً)، من قبل إدارات السّجون أو من قبل مصلحة السّجون، وتنتهي ب "تجريد" السّجناء/ات من أغلب أو جميع متعلّقاتهم/هن داخل الزّنزانة.

رحلة نصيرة السّجينات -السّيدة منى سلامة عيّاش

من أهم السّتات السّياسيّة اللي اتعرّضوا لانتهاكات أثناء فترة الحبس الاحتياطيّ كانت السّيدة منى سلامة، واللي كانت تعتبر صوت البنات جوّة السّجن، كانت شايلة همهم، وعشان كده الأمن الوطنيّ حطّها في دماغه لدرجة إنّهم أخلوا سبيل كل السّتات والبنات في القضيّة 620 لسنة 2019 حصر أمن دولة عليا، و سابوها هي محبوسة لحد دلوقتي، وهي أصلا في السّجن من سنة 2018 وبتدوّر باستمرار.

عانت السّيدة منى المحبوسة منذ عام 2018 خلال فترّة الحبس الاحتياطيّ من التّنكيل المستمر بتوصياتٍ من الأمن الوطنيّ نظراً لكونها تدافع باستمرار عن حقوق النّساء داخل السّجن، وتشعر بكونها مسؤولة عنهن، فكانت صوتهنّ وقت الخوف، حتى بدأت سلسلة الانتهاكات من السّماح بزيارتها في فتراتٍ متباعدة بالمخالفة للنّص القانونيّ الّذي يتيح للمحبوسات احتياطيّاً بالزّيارة الأسبوعيّة،[66] وصولاً للمنع المطلق من الزّيارة، وإيداعها في الحبس الانفراديّ "التّأديب" لفتراتٍ مطوّلة. كما تمّ استخدام آلية الحبس الاحتياطيّ لمعاقبتها بتدويرها على ذمّم قضايا سيناء أكثر من مرّة، وحتى في قضيّتها الأخيرة الّتي تحمل رقم 620 لسنة 2019 حصر أمن الدّولة العليا، فقد أخلت نيابة أمن الدّولة العليا ومحكمة الجنايات المختصّة سبيل كل الفتيات والنّساء المدرجات على ذمّتها، ولم تخل سبيلها كون إطلاق سراحها مرتبط بشكل وثيق بمزاج وهوى رجال الأمن الوطنيّ المنوط بهم مراقبتها، والمنوط بها نيل رضاهم.

ب. الإخفاء القسري بعد إخلاء السّبيل

إضافةً لجملة الانتهاكات المذكورة، تواجه نساء وفتيات سيناء الاختفاء القسريّ حال إطلاق سراحهنّ دون ظهورهنّ مجدداً على ذمّم قضايا جديدة، فتفقد الأسرة كل تواصل لها مع المخلى سبيلها، فقد رصدت بلادي اختفاء السّيدة أسماء طارق سعد الدين قسريّاً عقب إخلاء سبيلها للمرّة الثّانية على ذمّة القضيّة 1935 لسنة 2021 حصر أمن الدّولة العليا، ولم تظهر على ثمّة قضيّة تذكر، وفقدت أسرتها كل وسائل التّواصل معها، إضافةً إلى اختفاء السّيدة فاطمة عبد المقصود محمد حسين قسريّاً عقب إخلاء سبيلها في يونيو 2022 على ذمّة القضيّة 750 لسنة 2019 حصر أمن الدّولة العليا، ولم تظهر أيضاً على ذمّة قضايا أخرى حتى كتابة هذا التّقرير.

ج. انتهاكات أثناء الحمل والولادة

اهتمت النّصوص القانونيّة في قانون تنظيم السّجون، والقواعد الدّوليّة مثل قواعد بانكوك[67] بشأن مسألة الحمل والولادة داخل السّجون ومقار الاحتجاز، وأفردت لها عدّة ضمانات أبرزها توفير الرّعاية الصّحية المتمثلة في تواجد طبيبات نساء داخل السّجون وأماكن الاحتجاز، وتوفير أماكن مخصّصة للأمهات الحوامل، وجود مستشفى مختصّة خارج أو داخل السّجن أو مقر الاحتجاز مجهزة لعمليّة الولادة،[68] إضافةً إلى تحمّل السّلطات المصروفات كاملة. على خلاف ذلك، رصدت بلادي معاناة النّساء والفتيات في قضايا سيناء بداية من إلقاء القبض عليهنّ وهنّ حوامل، واخفائهنّ قسريّاً داخل مقرّات غير مؤهّلة لاحتجاز النّساء والفتيات الحوامل المتطلبات لرعايّةٍ صحيّةٍ جيّدة، وإشرافٍ طبيّ مستمر، مروراً بالتعدي الجسدي عليهن وهن حوامل انتهاء بولادتهنّ داخل ذات الأماكن ثم سلب أطفالهنّ الرّضيعة منهن.

معاناة الأم خلود سالم

تتضح جليّاً وبشكلٍ تفصيليّ تلك المراحل في قصّة السّيدة "خلود سالم"، والّتي قبض عليها وهي حامل في طفلتها "جودي" رفقة والدتها "مريم سلّام" من منزلهما في سيناء في 18 مارس 2020، وتمثّل سبب القبض عليهما في انتماء أخيها إلى ولاية سيناء التّابعة لجماعة داعش الإرهابيّة.

ظلت قيد الإخفاء القسريّ لمدة قاربت الشّهرين، وتمّ احتجازها في مقرّات غير قانونيّة أثناء فترة حملها حيث تعرّضت للضرب المبرح الّذي أدى لنزول جزءا من الماء حول الجنين، إضافة لذلك، فقد وضعت طفلتها داخل قسم الشّرطة، وقد سُلبت منها عقب ولادتها بـ 6 شهور لتودعها السّلطات داراً للأيتام، وقد بدأت الأم رحلة البحث عن طفلتها بعد أن أخلت السّلطات سبيلها في أكتوبر 2022، وقد دامت رحلة البحث عن الطّفلة شهرٍ كامل، حيث عادت لأحضان والدتها في نوفمبر 2022.

3. نساء وفتيات سيناء وسط محاكماتٍ تشوبها انتهاكات

بعد رحلة حبسٍ احتياطيّ تعاني خلالها نساء وفتيات سيناء المعروضات أمام النّيابة العسكريّة، نيابة أمن الدّولة العليا ودوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات سلسلة حبس احتياطيّ محمّلة بجملة من انتهاكاتٍ غير منقطعة النّظير، ننتقل بدفة المعاناة إلى إجراءات المحاكمة، فبشكلٍ عام ووفقاً للنيابات السابق توضيحها تحاكم نساء وفتيات سيناء أمام كل من المحاكم العاديّة ودوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات إضافةً إلى المحاكم العسكرية.

---

66 المادة 60، قرار وزير الداخلية رقم 79 لسنة 1961 باللائحة الداخلية للسجون، على الرّابط: https://2u.pw/zTG7nY

67 قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات، على الرّابط: https://2u.pw/UTCFND

68 قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، القواعد من 48 وحتى 52، على الرّابط: https://2u.pw/UTCFND

وفي نطاق القضايا المنظورة أمام دوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات، فعلى مدار السّنوات الماضية وحتى نهاية عام 2022 واستمراراً لاستخدام آليّة الحبس الاحتياطيّ كعقوبة أو آداة انتقاميّة رصدت بلادي نهج عدم إحالة القضايا المنظورة أمام نيابات أمن الدولة العليا إلى المحاكم المختصّة والتّابعة لذات النّيابة، فلم تتم إحالة أي من قضايا سيناء إلى محاكم الجنايات المختصّة، ولم تصدر أي أحكام بشانهنّ، وظللنّ قيد الحبس الاحتياطيّ، فما أن تنتهي المدّة حتى يتم تدويرهنّ على ذمّم قضايا جديدة لا تحال إلى المحاكم، لتقع النّساء والفتيات تحت سطوة دوامة الحبس الاحتياطيّ اللانهائيّة حتى يقرر أحد رجال الأمن الوطنيّ إرسال توصياتٍ بإطلاق سراحهنّ. فحسب مقابلة أجرتها بلادي مع أحد المحامين الحاضرين أمام دوائر الإرهاب بمحاكم الجنايات:

> محضرناش مع ستات ولا بنات من سيناء محاكمات في دواير الإرهاب، ومفيش قضيّة فيهم اتحالت، كله حبس احتياطيّ وتدوير بس.

أما عن محاكمتهنّ أمام المحاكم العادية، فمن بين 5 سيدات مدرجات على ذمّم قضايا تابعة للنيابة العامّة، تمّ إحالة سيدة واحدة، وهي السّيدة "فاطمة الزّهراء مصطفى مجدي" ومن ثمّ الحكم عليها في الدّرجة الأولى بالحبس لمدّة عام، ليتم تبرئتها في محكمة الدّرجة الثانية عقب الطّعن بالاستئناف على الحكم بإدانتها.

على الجانب الآخر وفي نطاق المحاكمات العسكريّة لنساء وفتيات سيناء، رصدت بلادي خلال العام 2022 براءة 19 سيدة وفتاة مدرجاتٍ على ذمّم 6 قضايا عسكريّة، من إجمالي 34 سيدة وفتاة تنظر قضاياهنّ أمام النّيابات والمحاكم العسكريّة.

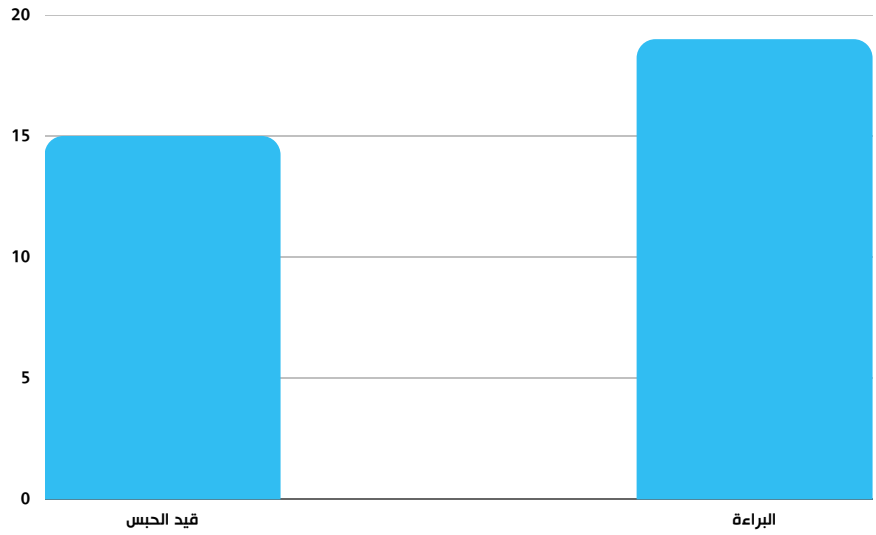

نساء وفتيات سيناء أمام النيابات والمحاكم العسكرية

رغم إشادة بلادي بأحكام تبرئة ما يقارب نصف النساء والفتيات المعروضات أمام النّيابات والمحاكم العسكريّة، إلا أنّها ترفض محاكمة المدنيين/ات أمام المحاكم العسكريّة، وتناشد بسرعة إحالتهنّ للمحاكمات، وإخراجهنّ من دوّامة الحبس والأحكام القضائيّة المجحفة دون تعرّضهنّ للتّدوير، حيث أنهنّ نساء وفتيات لم يرتكبن جرماً سوى كونهنّ أقارب لرجال منتمين لـ"داعش" أو مقيمات في محافظة شمال سيناء.

وأخيرا ذكر بعض المحامين/ات لبلادي أنّه بعد عرض قضاياهنّ وتوضيح معاناتهنّ للنّيابة والقضاة، باتت المؤسّسة القضائيّة تتعاطف مع وضعيتهنّ في حالاتٍ كثيرة، وتخلي سبيلهنّ، أو لا تقوم بإعادة تدويرهنّ مثلما كانت تفعل سابقاً، أو تقوم بتبرئتهن. وقد يرجع الأمر لتفهم الأمر من السّلطات بعد شرح معاناة النساء والفتيات وربما أيضا لمعطياتٍ كهدوء الأوضاع نسبيّاً في شمال سيناء، والقضاء على عدّة جماعات إرهابيّة، والقيام بمصالحاتٍ مع بعض القبائل.

الخاتمة:

صفوة القول أنه رغم اختلاف الظّروف والأطراف المتداخلة وعلاقتها بوضعيّة النّساء والفتيات في شمال سيناء إلا أنّ ذلك لم يمنع اتحاد هذه العوامل الخارجيّة من تعميق أزمتهنّ وتعقيدها بدءاً بالظّروف الاجتماعيّة والاقتصاديّة الّتي تحيط بنشأتهنّ، مروراً بالعنف المسلّط عليهنّ في قبضة تنظيم "داعش"، وانتهاءاً بالانتهاكات الّتي يتعرّضن لها على يد السّلطات المصريّة سواء عشوائيا وجماعيا كـ"أهالي سيناء" من تهجير قسريّ، وهدم منازل، انتهاءاً بالاستهداف الفرديّ لـ112 سيدة وفتاة رصدت بلادي حالاتهن، وانتهاكهنّ من خلال القبض وإلقاء التهم الملفقة والإخفاء القسري والتّعذيب والتّدوير على ذمّم قضايا جديدة.

وربما تكون النّقطة المضيئة هي بداية تحسّن تعامل الدّولة المصريّة مع المتهمات من شمال سيناء في المدّة الأخيرة بإخراجهنّ من دوّامة الحبس والأحكام. ومن هنا تناشد بلادي السّلطات بالتّعامل مع نساء وفتيات سيناء وفقا لمبادئ حقوق الإنسان كونهنّ ضحايا ولسن متهمات، وتطالب بإعادة تأهيلهنّ ودمجهنّ في المجتمع المصريّ من جديد.

التّوصيات:

- إطلاق سراح جميع النّساء والفتيات السّجينات اللواتي تمّ احتجازهنّ دون أدلة على ارتكابهنّ أية جرائم.
- تقديم النّساء والفتيات المتهمات فوراً أمام محاكم مدنيّة وضمان إجراءات المحاكمة العادلة.
- تعهد الدّولة المصرية بمكافحة انتشار ظاهرتي الزّواج القسريّ وزواج القاصرات.
- إصدار قوانين تجرم كافة أنواع العنف الجسديّ والنّفسيّ والاقتصاديّ والجنسيّ المسلّط على النّساء والفتيات.
- إنشاء آلية تعويض للنّساء والفتيات اللواتي تمّ احتجازهنّ دون ارتكاب أي جريمة وأيضا اللواتي تمّ القبض على أحد أقاربهن.
- محاسبة الجهات الرّسمية المتورطة في تعذيب النّساء والفتيات واحتجازهنّ بشكلٍ غير قانونيّ.
- إنشاء لجان فعّالة تعمل على تأهيل النّساء والفتيات اللواتي أختطفنّ في داعش، وإعادة دمجهنّ في المجتمع من جديد.
- العمل على استصدار بطاقات الهوية الشّخصيّة وشهادات الميلاد لساكني القبائل النائيّة داخل محافظة شمال سيناء، والقضاء على ظاهرة القتل خارج إطار القانون.